



مِنْظَهُ الْصَّحَّةِ الْعَالَمِيَّةِ

قرار

RESOLUTION

EM/RC57/R. 2
ش م/ل إ/ق - 2
تشرين الأول/أكتوبر 2010

اللجنة الإقليمية
لشرق المتوسط
الدورة السابعة والخمسون
البند 4 (د) من جدول الأعمال

الاستعداد للطوارئ ومحابتها
وصندوق التضامن الإقليمي في حالات الطوارئ

اللجنة الإقليمية،

إذ تذكر، بالقرار ذي الرقم 61/131 A/RES/61/131 الصادر عن الأمم المتحدة بعنوان "التعاون الدولي بشأن تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية"، والقرار رقم 22.59 ص 2 الصادر عن جمعية الصحة العالمية، بعنوان "التأهب لحالات الطوارئ ومواجهتها"، وكذلك القرار ش م/ل إ/ق 2 بعنوان "الاستعداد للطوارئ ومواجهتها"،

وإذ تعرب عن قلقها إزاء تزايد تكرار وحجم وأثر الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان في الإقليم، في حين أن الإقليم لا يزال يشهد منذ مدة طويلة حالات طوارئ تثير التحديات وتتسم بالتعقيد؛

وإذ تتضع في اعتبارها الأثر المتزايد المترتب على التغير المناخي والكساد الاقتصادي وانعدام الأمن الغذائي؛

وإذ تتضع في اعتبارها الجهد المبذول في الإقليم في مجال الاستعداد للطوارئ ومواجهتها؛

وإقراراً منها بالحاجة الملحة إلى الانطلاق من الخبرات الإقليمية من أجل تعزيز القدرات الوطنية والإقليمية والخبرات في مجال إدارة الطوارئ؛

وإذ تعرب عن قلقها إزاء محدودية الالتزام المالي حتى الآن تجاه صندوق التضامن الإقليمي في مواجهة الطوارئ؛

1. تَحْثُ الدول الأعضاء على ما يلي:

1.1 المساهمة في صندوق التضامن الإقليمي في مواجهة الطوارئ وفي المراكز الإقليمي لإدارة اللوجستيات والإمداد بما يكفل المحابهة السريعة للطوارئ؛

2.1 إدراج البُعد الصحي في كل البرامج الوطنية الخاصة بإدارة الطوارئ وتقليل مخاطر الكوارث، وإجراء استعراض منظم للخطط الصحية الوطنية الخاصة بإدارة الطوارئ؛

3.1 إدراج الاستعداد للطوارئ وتقليل مخاطر في كل برامج التنمية الصحية؛

4.1 تحديد الموارد الوطنية التي يمكن استدعاؤها أثناء الطوارئ.

٢. تطلب إلى المدير الإقليمي:

1.2 إنشاء فرق عمل إقليمية تضم ممثلين للدول الأعضاء والشركاء الإقليميين المعنيين من أجل وضع آلية شفافة وهيكليّة وخططة عمل لصندوق التضامن الإقليمي في مواجهة الطوارئ؛

2.2 إنشاء شبكة إقليمية تضم المعاهد والمراكز المعنية بلوجستيات العمل الإنساني، وإعداد قوائم بالخبراء الوطنيين في مجال إدارة الطوارئ ومحابتها؛

3.2 إجراء مراجعة شاملة لمرودية الاستعداد للطوارئ ومحابتها وإدارتها في القطاع الصحي في الإقليم؛

4.2 إعداد خطة عمل لتفعيل المركز الإقليمي لإدارة اللوجستيات والإمداد؛

5.2 القيام على نحو منظم بتقديم تقرير إلى اللجنة الإقليمية عن صندوق التضامن الإقليمي في مواجهة الطوارئ، وعن التقدُّم المُحرز في تفعيل المركز الإقليمي لإدارة اللوجستيات والإمداد.